African Journal of Advanced Studies in Humanities and Social Sciences (AJASHSS)
المجلة الإفريقية للدراسات المتقدمة في العلوم الإنسانية والاجتماعية
Online-ISSN: 2957-5907
Volume 4, Issue 3, 2025
Page No: 1109-1119
Website: https://aaasjournals.com/index.php/ajashss/index
Arab Impact factor 2024: 0.81 **SJIFactor 2024: 6.856** **ISI 2025: 1.191**

العدالة التصالحية في إطار استقرار وبناء الدولة الليبية

أ. بشير نوفل إسماعيل نوفل*
قسم القانون العام، كلية القانون، جامعة الجفرة، ليبيا

Restorative Justice in the Context of Libyan State Stability and Building

Bashir Nofal Ismail Nofal *
Department of Public Law, Faculty of Law, University of Jufra, Libya

*Corresponding author adsfhgzxcv@gmail.com *المؤلف المراسل
Received: July 15, 2025 Accepted: September 12, 2025 Published: September 25, 2025

الملخص

في ظل السعي الحثيث لإيجاد أرضية جيدة للانتقال من حالة التخبط والفوضى التي تعيشها الدولة الليبية ولعدم ناجعة الحلول التي قدمت سوا على الصعيد التشريعي بإصدار القانون رقم 2013/29 بشأن العدالة الانتقالية او على الصعيد الاجتماعي من خلال الحوارات والندوات والاجتماعات التي وقعت. وذلك لأسباب عديدة يصعب حصرها في هذا المقام، خصوصا إن هذه المرحلة قد شهدت إحداث متتالية كل منها يزيد من صعوبة الوضع في إيجاد حل يرضي الجميع ويخلق منطقة مشتركة للتفاهمات والتوافق، وهو الأمر الذي استلزم البحث عن وسيلة يمكن إن تتناسب ومتطلبات الحالة الليبية. وهل عدم ناجعة القانون رقم 2013/29 في انه لم يطابق الواقع الليبي أم إن مبادي العدالة الانتقالية والتي تهدف الي البحث عن الحقيقة وتحميل المتسببين المسؤولية عن ارتكاب الانتهاكات وتطبيق العقاب والتعويض و التي جسدت في القانون لم تستوعب الواقع الليبي نتيجة للمتغيرات الواقعية التي أربكت تطبيقه ، وهل مبادي العدالة التصالحية في ظل الظروف الراهنة هي اقرب للتطبيق علي الحالة الليبية ، والتي تعتبر مهمتها الرئيسية هي إحلال السلم والسلام الاجتماعي المجتمعي والتعويض والتأهيل والبحث عن الحقيقة المجردة بدون موارية او تدليس هي الطريق الأصلح والملائم للبيئة الليبية والظروف والخصوصية الكامنة في المجتمع الليبي سوا على المستوى الاجتماعي او على المستوى الفردي ، خصوصا في تجدد الصراعات والصدمات والانتهاكات الحقوقية المتبادلة التي وقعت خلال الاربعة عشر سنة من الصراع المتغير الذي خلق تأزم في الأزمة الليبية، وذلك في بحث وفهم مفاهيم العدالة التصالحية كجزء من علاجات المرحلة لمناسبة إجراءاتها للظروف العامة التي مرة بها الدولة الليبية ولخصوصية الواقع الاجتماعي الليبي من اجل إحلال السلم والسلام الاجتماعي والمجتمعي لينعم إفراده وكياناته بالأمن والسلم المجتمعي في ظل الدولة الليبية المستقرة.

الكلمات المفتاحية: الاجتماعي، استقرار، الانتقالية، التصالحية، الدولة، السلم، العدالة.

Abstract

In light of the persistent efforts to find a sound basis for transitioning from the state of confusion and chaos that the Libyan state is experiencing, and due to the ineffectiveness of the solutions presented, whether at the legislative level through the issuance of Law No. 29/2013 on Transitional Justice or at the social level through the dialogues, seminars and meetings that took place. This is for many reasons that are difficult to enumerate in this place, especially since this phase has witnessed successive events, each of which increases the difficulty of finding a solution that satisfies everyone and creates a common area for understanding and

consensus, which necessitated the search for a method that could be compatible with the requirements of the Libyan situation. Is the ineffectiveness of Law No. 29/2013 due to its failure to conform to the Libyan reality, or is it because the principles of transitional justice, which aim to seek the truth, hold those responsible for committing violations accountable, and apply punishment and compensation, and which were embodied in the law, did not absorb the Libyan reality as a result of the real changes that confused its application? Are the principles of restorative justice, under the current circumstances, closer to being applied to the Libyan situation, whose main mission is to establish peace and social peace, and compensation, rehabilitation, and the search for the pure truth without evasion or deception, the most suitable and appropriate path for the Libyan environment and the circumstances and specificity inherent in Libyan society, whether at the social level or at the individual level, especially in the renewal of conflicts, shocks, and mutual human rights violations that occurred during the fourteen years of the changing conflict that created a crisis in the Libyan crisis? This is in researching and understanding the concepts of restorative justice as part of the treatments of the stage to suit its procedures to the general circumstances that the Libyan state has gone through and to the specificity of the Libyan social reality in order to establish peace and social and societal peace so that its individuals and entities may enjoy with security and societal peace under the stable Libyan state.

Keywords: Social, stability, transition, reconciliation, state, peace, justice.

مقدمة:

ان المتغيرات التي مرت بها الدولة الليبية من 2011 وما واكب هذه المتغيرات وترتب عليها من تغيير في الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والى تغيير في المفاهيم العامة للرأي العام وهو امر طبيعي كان من المفروض ان يقوم ، الا ان حاصل هذه التغييرات والتي كانت نتائجها عكس المأمول منها من السعي لأحداث هذا التغيير ، الأمر الذي احدث أثار سلبية من جميع الجوانب خلقت أزمات متتالية داخل البنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية وما صاحب هذه الأزمات الحياتية من أزمة حقوقية زادت وأربكت المحاولات المتكررة لإيجاد حل لمشكلة الدولة الليبية والتي تمثلت في استيفاء الحق بالذات والمغالاة. فيه والتغول في استبعاد الأخر والاستحواذ على الحقوق ، هذه المسببات زادت من تفاقم وصعوبة الحل المستقر للدولة الليبية ، أد إن عدم الروي الواقعية وعدم وجود رغبة حقيقية من الأطراف المسيطرة علي الأوضاع في ليبيا نتيجة لتضارب المصالح والصراع الاقليمي على الانفراد بالغنيمة الليبية وعدم جدية المجتمع الدولي في المساعدة الحقيقية بالقدر الذي تم فيه جدية التخلص من نظام القذافي أدى الي توسع دائرة الفوضى خصوصا مع كثرة وجود السلاح وانتشاره وعدم سيطرة الأجهزة المؤسساتية للدولة على الأوضاع بصفة عامة ، وعدم تفعيل دور العدالة الانتقالية في بداية التغيير لهذه المرحلة كجزء من مجموعة الحلول المرحلية المؤقتة في الجانب الاجتماعي ، ذلك أنه من الأهمية وتمشيا مع الحلول المتوازية لاستقرار الدولة الليبية سواء السياسية او الاقتصادية او الاجتماعية وللخروج بالدولة من الحالة الضبابية التي تعيشها ، فأن السؤال الذي يطرح نفسه فيما يتعلق بالجانب الاجتماعي و الحقوقي ما هي الإلية الممكنة والمناسبة التي يجب ان تتبع للمرحلة في شان تسوية الإضرار المترتبة على هذا الواقع ، هل تحقيق العدالة الانتقالية والتي تعتبر فيها المهمة الرئيسية هي البحث عن الحقيقة وتحميل المتسببين المسؤولية عن ارتكاب الانتهاكات وتطبيق العقاب ، ام إننا بحاجة الي العدالة التصالحية التي تعتبر مهمتها الرئيسية هي إحلال السلم والسلام الاجتماعي والإصلاح والتعويض والتأهيل والبحث عن الحقيقة المجردة بدون موارية او تدليس، وهي الطريق الأصلح والملائم للبيئة والظروف والخصوصية الكامنة في المجتمع الليبي سوا على المستوى الاجتماعي او على المستوى الفردي . وتطبيق لقول الله تعالى ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [1].

[1] سورة الشورى، الآية 40 .

إشكالية الدراسة:
التساؤلات التي تثيرها الورقة اذا كان القانون رقم 29 /2013 في شان العدالة الانتقالية قد اصبح غير دي جدوى في تحقيق الانتقال السلمي للاستقرار لمعالجة الواقع الليبي نتيجة للازمات المتعاقبة فما الفائدة من وجوده واعتباره مرجعية للحلول المطروحة وما هو البديل الذي يمكن ان يساعد علي إيجاد حلول سليمة للخروج من هذه الأزمة وهل العدالة التصالحية اقرب للتطبيق علي الحالة الليبية .

أهمية الموضوع :
تكمن أهمية الموضوع في الصعوبات التي تواجه إيجاد حلول للازمة الليبية وفي عدم إمكانية حزم الصراع وعدم جدوى تطبيق مبادي العدالة الانتقالية مع ازدياد حدة الصراع في ليبيت يهدف البحث إلى توضيح وفهم مفاهيم العدالة التصالحية كجزء من علاجات المرحلة لمناسبة إجراءاتها للظروف العامة التي تمر بها الدولة الليبية ولخصوصية الواقع الاجتماعي الليبي من اجل إحلال السلم والسلام الاجتماعي لينعم إفراده وكياناته بالأمن المجتمعي في ظل الدولة الليبية المستقرة.

منهجية البحث :
سنسلك في هذه الدراسة استخدام المنهج الوصف التحليلي من خلال توصيف الحالة الليبية وتحليلها لمعرفة مدى أمكانية تطبيق قواعد العدالة التصالحية بدل العدالة الانتقالية .

خطة البحث :
سنتناول هذه الدراسة في مبحثين ندرس في المبحث الأول توصيف الحالة الليبية نخوض في المطلب الأول مرحلة سبتمبر وفي المطلب الثاني مرحلة فبراير ، إما المبحث الثاني نخصصه آليات المرحلة الانتقالية سندرس في المطلب الأول العدالة الانتقالية وفي المطلب الثاني العدالة التصالحية من حيث مفهومها و أهدافها ومدي مطابقتها للواقع الليبي بعد ثلاثة عشر سنة من الصراع . ونختتم بالنتائج والتوصيات .
سنتناول هذه الدراسة في مبحثين ندرس في المبحث الأول توصيف الحالة الليبية نخوض في المطلب الأول مرحلة سبتمبر وفي المطلب الثاني مرحلة فبراير ، إما المبحث الثاني نخصصه آليات المرحلة الانتقالية سندرس في المطلب الأول العدالة الانتقالية وفي المطلب الثاني العدالة التصالحية من حيث مفهومها و أهدافها ومدي مطابقتها للواقع الليبي بعد ثلاثة عشر سنة من الصراع. ونختتم بالنتائج والتوصيات .

المبحث الأول: توصيف الحالة الليبية
من خلال تتبع حالة الدولة الليبية يمكن تقسمها لمرحلتين ، المرحلة الأولي تبدأ من 1969 ولغاية 2011 المطلب الأول ، والمرحلة الثانية تبدأ من 2011 والي 2021 الوقت الحاضر في المطلب الثاني .

المطلب الأول: مرحلة سبتمبر
إن الانتقال السياسي الذي تم في الدولة الليبية في سبتمبر عام 1969 والذي بموجبه تم تغيير نظام الحكم ليس بموجب قواعد الدستور الليبي ونصوصه في ذلك الوقت وإنما بالمخالفة لقواعد الدستور الليبي والذي نتج عنه جملة من الحقوق المغصوبة بفعل إرادة قوة التغيير التي رفعت جملة من الشعارات الوطنية والإصلاحية والتي لقت قبول لدى عامة الشعب ، إلا إن واقع الحال بدا يتكشف عن اختلافات في رويا الفكر والتنظيم والأهداف داخل مجلس قيادة الثورة الذي كان السلطة العليا في البلاد ، ونتيجة لهذه الاختلافات بين أعضاء مجلس قيادة الثورة قامت المحاولات لتصحيح هذه الأوضاع في الدولة الليبية بداية من محاولة وزير الداخلية أنداك موسي احمد عام 1971 واستمرت هذه المحاولات منها محاولة 1974 بقيادة عضو مجلس قيادة الثورة عمر المحيشي والتي انتهت بالقبض على بعض إفرادها وهروب الأخر وما واكب هذه

الحركة من إعدامات وسجون ، ولم تتوقف المحاولات المضادة لإلية نظام الحكم الذي كان يقوده العقيد معمر محمد أبو منيار القذافي بصفته رئيس مجلس قيادة الثورة ، وبالرغم من انتقال السلطة الي الشعب سنة 1977 عن طريق ما يسمى بأعلانا سلطة الشعب والذي بذاءة معه التحولات الاقتصادية وتغيير مفاهيم العمل الاقتصادي والمصاحب بالمقولات التي جعلها النظام منهاج له وجت علي تطبيقها والتي منها ((شركاء لا إجراء / البيت لساكنه / السيارة لمن يقودها / الأرض ليست ملكا لأحد)) وفي هذه المرحلة بذاءة موجه من الانتهاكات الحقوقية للأفراد باسم الدولة وبإرادة الإفراد الذين قاموا بتطبيق هذه المقولات سوأ على المستوى الجماعي تحت مسمى اللجان الثورية او علي المستوى الفردي وذلك بالاستحواذ على ما بحوزتهم من ممتلكات الغير ، وهو الأمر الذي ولد امتعاض وغبن لذي من وقع عليهم هذا الأفعال والتصرفات سوأ على المستوى الفردي بالنسبة للأشخاص الذين استولوا علي هذه الممتلكات أو علي المستوى العام بالنسبة للدولة التي رعت هذه الأفعال ووفرت لها الحماية ، وبالرغم من قوة النظام في ذلك الوقت وسطوته ، إلا إن المحاولات لتغيير آلية نظام الحكم والانتقادات الموجهة إلي أساليب التنظيم السياسي في ليبيا لم تتوقف وذلك لشخصنه الدولة الليبية في رمز العقيد معمر القذافي بالرغم من ان السلطة الظاهرية في يد الشعب الذي يمارسها عن طريق المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ، إلا إن واقع الحال ان السلطة الفعلية في يد الرمز والقائد والملهم وهو ما اعتبر اشد أنواع الاستبداد الممنهج، وبالرغم من الانفتاح الذي حصل في تفكير النظام في التوزيع والمشاركة الفردية في النشاط الاقتصادي إلا إن الامتعاض والغبن بين إفراد الشعب نتيجة لعدم انتهاج النظام في ذلك الوقت وسائل التنمية وتطوير الإنسان بالرغم من الإمكانيات المتوفرة وان ما تم من تنمية او انجازات وما حصل من خدمات مقدمة بما يتلاءم ومصلحة النظام ، وهو الأمر الذي أدي إلي عدم شعور الشعب بأنهم مواطنون لهم كامل الحقوق المترتبة علي حق المواطنة [2] ، ذلك ان ما قام به النظام من محاولات إصلاحية كانت لتقليل الاحتقان العام والتخفيف من الضغوطات الدولية في شان حقوق الإنسان حيث صدر قانون تعزيز الحرية رقم 20 لسنة 1991 وتتالت الإصلاحات الظاهرية الخجولة وذلك بسبب تحكم الرمز في إلية عملها وجعلها تتلاءم بما يخدم أهدافه الإعلامية والدعائية، ذلك ان اغلب ما قامت به هذه الإصلاحات هو جبر الضرر المادي لبعض المتضررين ، وبعد بروز نجم نجل الرمز سيف الإسلام ابن العقيد معمر القذافي علي الساحة السياسية بوصفه مجدد النظام ظهرت حقبة جديدة تواكب التطورات الدولية لحقوق الإنسان وهر ما يعرف ببرنامج ليبيا الغد والذي تبنى فيه سيف الإسلام تجدد إلية نظام الحكم في ليبيا وذلك بالانتقال به من خلال تبني آليات جديدة لنظام الحكم وكمحاولة منه لنجاح برنامجه هذا استقطب مجموعة من الوجوه الأكاديمية والاجتماعية وبداء بمحاولات التصالح مع الخصوم السياسيين في الخرج وجند إمكانيات الدولة لهذا الغرض والظهور بمظهر السياسي العصري الذي يمثل شريحة الشباب المتطلع الي التغيير ، وبالرغم من اعتراض الحرس القديم او مجموعة ما يعرف باللجان الثورية والخلية الأولي لبرنامج سيف الإسلام الإصلاحي الا انه قدم جزء من المهادنة مع المعارضة الليبية في الخارج والتي كانت في حالة من الضعف والتشتت وعدم التوافق وهو ما ساعده في هذا الشأن ، إلا إن ما وقع بعد فبراير 2011 من إحداث وظهور الوجه الحقيقي لنوايا النظام في السيطرة علي مقاليد الحكم أدت الي المزيد من الانتهاكات الحقوقية من خلال الإلية التي اتبعها النظام في قمع المتظاهرين التي خلفت انتهاكات جماعية وبرزت نزاعات إقليميه بين المناطق نتيجة للطريق الذي سلكه النظام في محاولته للسيطرة علي الوضع ، ذلك ان النظام اعتمد علي الولاء القبلي لبعض المناطق والتي تحولت الي اساس للعمل السياسي لفئة من المواطنين معتمدا علي الهوية الفرعية المحلية وهو ما ولد شرخ في العلاقات الاجتماعية وزاد من صعوبة الوضع الاجتماعي[3] ، وبالرغم من العروض التي تقدم بها النظام للإصلاح والخدمات التي بدا يقدمها الي المواطنين في سبيل تهدئة الأوضاع وما صاحب ذلك من قسوة وقوة في الردع من منطلق ان الظلم وانتهاك حقوق الإنسان قد يؤديان الي نوع من السلم والذي لا يمكن ان

[2]- د. نسرين عبدالحميد نبية ، مبدأ المواطنة بين الجدل والتطبيق ، مركز الاسكندرية للكتاب ، 2008 ، ص14

[3]- أ. حمد محمد محسن ، ليبيا وسؤال الهوية ، مخاطر التقسيم وافاق التسوية ، مجلة الملف الليبي ، المركز الليبي للبحوث والتنمية ، المجلد الاول ، العدد الثاني ، مارس / ابريل ، 2013 ، ص 32ر

يدوم [4] ، الا ان هذا الأمر أدى الي ازدياد وإصرار القوة المعارضة علي إسقاط النظام وعدم التفاوض معه وذلك لعدم الارتياح لنوايا النظام سوأ من الشعب او المجتمع الدولي واعتبر البعض ان بقاء النظام في الحكم سوف يؤدي الي المزيد من الانتهاكات وهو ما زاد من ضراوة مقاومة بقاء العقيد القذافي في الحكم وما صاحب هذا الوضع من استمرار فكرة الغالب والمغلوب .

ذلك ان الغالب على مرحلة عهد العقيد القذافي أنها شهدت سجل حافلا بانتهاكات حقوق الإنسان وزاد قمع الحريات وتقنين الصحافة والرقابة على المطبوعات وزاد سجناء الرأي والسجناء السياسيين وأصبح الهاجس الأمني للدولة [5] هو الشغل الشاغل لها ، بالرغم من الانفتاح الظاهر لظهور سيف الإسلام القذافي على الساحة السياسية والذي اعتبره البعض بداية التحول ، إلا إن ما بعد فبراير 2011 اظهر الوجه الحقيقي للنظام ، وما طبع انتهاكات هذه المرحلة أنها كانت بإمرة الدولة والسلطات الحاكمة فيها وتحت إشرافها ومتابعتها

المطلب الثاني: مرحلة فبراير

بعد ثورة فبراير 2011 وما رافقها من انهيار في مؤسسات الدولة والعملية القضائية واصلت الحكومة المؤقتة وقوات الكتائب الحكومية والكتائب التي لا تتبع الدولة اعتقال الأشخاص بطريقة تعسفية واحتجازهم في مرافق مرخصة وغير مرخصة بما في ذلك أماكن مجهولة لفترات طويلة بدون توجيه تهم رسمية لهم او دون سلطة قانونية تجيز ذلك [6] ، وبالرغم من المبادي السامية التي قامت عليها ثورة فبراير والتفاعلات الشعبية والدولية التي أيدتها ، إلا إن ما شهدتها حقبتها من تجاوزات في استخلاص الحقوق والمغالبة أدت الي العنف والعنف المضاد.

ذلك ان بداية هذه المرحلة أي ما بعد شهر أكتوبر من 2011 وبعد مقتل العقيد معمر القذافي في سرت وإعلان التحرير في 23/ 10 /2011 والذي سبقه الإعلان الدستوري في 2011/8/23 والتي انتصرت فيه إرادة الثورة وانتقلت إدارة الدولة إلي المجلس الوطني الانتقالي والحكومة المؤقتة باعتبارهما السلطة السياسية ، خلال هذه الفترة كانت الكتائب المسلحة الموالية للثوار تسيطر على كامل الأراضي الليبية وما صاحب هذه السيطرة من عمليات لاسترداد الحقوق التي كانت مغصوبة في عهد العقيد القذافي والتعسف في استخدام هذه الحقوق [7] ، خصوصا إن أغلبية الثوار والمناصرين لهم كانوا من ضمن الفئات المهضومة حقوقهم بصفة عامة او الدين وقعت عليهم انتهاكات حقوقية سوأ على دواتهم او علي ممتلكاتهم ، إلا إن الملاحظ إن انتزاع هذه الحقوق جاء بالمغالبة الغير قانونية في غالبها وهو ما ولد المغالاة في هذه المغالبة، بالإضافة إلى ذلك ان هذه الكتائب المسلحة قامت بالاستحواذ على الحقوق لنيل اكبر قدر من المكاسب وظهر ما يعرف بالمدن والمناطق المؤيدة لنظام العقيد القذافي والمناطق والمدن المؤيدة لثورة فبراير خصوصا في الغرب والجنوب الليبي الذي استمرت فيه الصراعات فترة الثورة لمدة تجاوزت ثمانية أشهر من فبراير إلي أكتوبر 2011 وما بعدها وما واكب هذا الصراع من تداعيات وتعديات سوأ من قبل الموالين لنظام العقيد القذافي خلال فترة سيطرة هؤلاء علي الأوضاع او من خلال سيطرة الموالين لثورة فبراير وهو ما نتج عنه تصدع في البنية الاجتماعية لهذه المناطق خصوصا ان الانتهاكات التي وقعت لهذه المدن والمناطق كانت شبة جماعية وأصبح الاعتقال على الهوية بدون ذنب بالإضافة إلى حالات التهجير حيث وصل عدد المهجرين وفقا لتقرير المنظمة الدولية للهجرة 350000 شخص من مدنهم منهم 35000 شخص من مدينة تاورغاء [8] ، وهو ما دفع بعض الحقوقيين إلي انتقاد هذا الوضع ، وبالرغم من إن المجلس الوطني الانتقالي قد اصدر القانون رقم 2012/17 في 2012/2/26 بشان إرساء قواعد المصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية والذي نص في مادته الأولى على ((العدالة الانتقالية – مجموعة الإجراءات التشريعية والقضائية

---

[4]- د. محمد يوسف عليوان ، د. محمد خليل الموسي ، القانون الدولي لحقوق الانسان . الحقوق المحمية ، الجزء الثاني ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، 2011 ، ص356

[5]- أمير فرج يوسف ، جرائم قتل الثوار المتظاهرين وتعذيبهم ، مكتبة الوفاء القانونية ، الاسكندرية ، 2013، ص56

[6]- تقرير حقوق الانسان في ليبيا 2014 -**-98

[7]- د. عبدالقادر محمد شهاب ، اساسيات القانون والحق في القانون الليبي ، دار ومكتبة الفضيل للنشر والتوزيع ، بنغازي ، الطبعة السادسة ، 2013 ، ص 333

[8]- تقرير منظمة العفو الدولية . ليبيا 2016_ 2017

والإدارية والاجتماعية التي تعالج ما حدث خلال فترة النظام السابق في ليبيا وما قامت به الدولة من انتهاكات لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية والعمل على إصلاح ذات البين بالطرق الودية بين فئات المجتمع)) ونصت المادة الثانية على ((تسرى إحكام هذا القانون علي الوقائع التي حدثت من تاريخ 1 سبتمبر 1969 إلي حين تحقق الأهداف المرجوة من هذا القانون ولا تسري على الأشخاص الذين اتمو الصلح في ظل النظام السابق كما لا تسري علي المنازعات التي صدرت بشأنها إحكام قضائية تم تنفيذها))[9] ، وتبعه بالقانون رقم 2013/29 في شان العدالة الانتقالية والذي نص في مادته الأولى على ((مفهوم العدالة الانتقالية في ليبيا – يعد بالعدالة الانتقالية في مقام تطبيق إحكام هذا القانون معالجة ما تعرض له الليبيون خلال فترة النظام السابق من انتهاكات جسيمة وممنهجة لحقوقهم وحرياتهم الأساسية من قبل الأجهزة التابعة للدولة عن طريق إجراءات تشريعية وقضائية واجتماعية وإدارية وذلك من اجل إظهار الحقيقة ومحاسبة الجناة وإصلاح المؤسسات وحفظ الذاكرة الوطنية وجبر الضرر والتعويض عن الأخطاء التي تكون الدولة مسؤولية بالتعويض عنها ، ويشمل مفهوم العدالة الانتقالية في هذا القانون بعض اثأر ثورة السابع عشر من فبراير وهي تحديدا 1- مواقف وإعمال أدت إلي شرخ في النسيج الاجتماعي . 2- إعمال كانت ضرورية لتحصين الثورة شابها بعض السلوكيات غير الملتزمة بمبادئها ، وذلك بهدف الوصول الي المصالحة الوطنية وإصلاح ذات البين وترسيخ السلم الاجتماعي والتأسيس لدولة الحق والقانون))[10]، وبالرغم من ان هذان القانونان اللذان حاولا معالجة أوضاع الانتهاكات إلا أن هذه لم ترتقي للمستوى المطلوب لهذه المرحلة خصوصا أنها ركزت على الانتهاكات التي وقعت في ظل نظام العقيد معمر القذافي دون ان يشمل توضيح لما هو قائم بعده[11] ، ذلك إن الأوضاع الحقوقية ازدادت سوأ خصوصا فيما يتعلق بمناصري نظام القذافي من حيث الاعتقالات الواقعة عليهم حيث رصدت حالات اعتقال بالسجون الليبية بتهمة المشاركة في مسيرات مؤيدة لنظام العقيد القذافي أبيان فترة ثورة فبراير . وبالرغم من ان عام 2012 قد شهد نوع من الاستقرار النسبي للدولة الليبية الا ان ما جاء بعدها من صراعات وتصفية حسابات وذلك بمحاولة المغالبة واستبعاد الأخر والاستحواذ على المكاسب أدت الي ظهور النزعة الإقليمية والمناطقية وتقسيم البلاد الى مناطق منتصرة ومناطق مغلوبة خصوصا ان هذا الانقسام زاد من تفاقمه عدم انضباط الوضع السياسي في الدولة والانقسام السياسي وما ولده هذا الانقسام من اثأر سيئة بصفة عامة[12] ، ذلك ان الصراع السياسي قد تحول الى مواجهات عسكرية الأمر الذي أدي الي تهجير إعداد كبيرة من المدنيين من مدنهم ومناطق سكناهم سوأ كان بعد عملية فجر ليبيا او بعد دخول كتائب موالية لفجر ليبيا الي منطقة ورشفانه[13]. ، وما حدث لأعداد من المدنيين نتيجة للعمليات العسكرية في المنطقة الشرقية خصوصا في مدينة بنغازي التي نزح منها ما لا يقل عن 20000 شخص جراء الاقتتال فيها14 ، كذلك أدي الانقسام السياسي والذي صاحبه فجور في العداء الى تصدع البنية الاجتماعية نتيجة للردود الأفعال المتقابلة في التعامل خصوصا فيما يتعلق بالجنوب الليبي والذي تقلبت فيها التحالفات الاجتماعية . مع انعدام شبة كامل لسلطة الدولة والتي أصبحت تعم بالفوضى وأصبح القتل على الهوية من السمات البارزة ،الأمر الذي أدي إلي نزوح إعداد كبيرة من الأهالي من مدن الجنوب مما أدى إلى تفريغ الجنوب من المواطنين وأصبحنا إمام فراغ سكاني يهدد الطبيعة الديموغرافية للمنطقة.

ولقد زاد من حدة الصراع الداخلي والذي أصبح مغذي بأطراف خارجية و الاصطفاف الدولي لأطراف الصراع اكتر وضوحا للعيان بعد الهجوم على طرابلس في نسيان (ابريل) 2019 من قبل قوات الجيش الليبي الموالية للبرلمان بقيادة خليفة حفتر وما نتج عن هذا الهجوم من تداعيات زادت الأمور صعوبة

---

[9]- الجرية الرسمية العدد 3، السنة الاولى بتاريخ 2012/4/16 ، 160

[10]- الجريدة الرسمية العدد 15، السنة الثانية بتاريخ 2013/12/15 ، ص 966

[11]- نصت المادة الرابعة من القانون رقم 2013/29 علي اهداف هذا القانون ومنها في الفقرة 10(كشف وتوثيق اوجاع ومعاناة المواطن الليبي في ظل النظام السابق) ونصت المادة 7 منه تنشا هيئة مستقلة تسمى هيئة الحقائق والمصالحة من اختصاصاتها (رسم صوره كاملة لطبيعة واسباب ومدى الانتهاكات لحقوق الانسان التي ارتكبت خلال العهد السابق

[12]- التقرير النهائي لفريق الخبراء التابع للأمم المتحدة المعني بليبيا عملا بقرار مجلس الامن رقم 1973 (2011) موجة الي رئيس مجلس الامن بتاريخ 2017/7/1 ، ص11.

[13]- تقرير حقوق الانسان في ليبيا 2014

[14]- تقرير منظمة العفو الدولية – ليبيا 2017/2016

وتعقيد وهو ما نواه إليه تقرير الخبراء المعني بليبيا عملا بقرار مجلس الأمن رقم 1973 (2011) والذي قدم في 18 شباط/ فبراير 2021 الي لجنة مجلس الأمن[15]. وما زاد من سوء الاوضاع الانقسام السياسي والذي ادي الى زيادة تقوية المجموعات المسلحة والتي زادت من قدرتها على استغلال الوضع الراهن للتأثير في الوضع الامني والسياسي وزيادة مصالحها الاقتصادية وكما جاء في التقرير الاممي للجنة الخبراء التابعة للأمم المتحدة الذي يغطي الفترة من 25 ابريل 2022 الى 17 يوليو 2023 ان المجموعات المسلحة استخدمت نفوذها ليس في السيطرة على الوضع الامني فقط وانما ايضا للسيطرة على مختلف نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية[16] ، وهو ما جعل قادة هذه المجموعات المسلحة وافرادها خارج دائرة المسائلة والعقاب .

خلاصة : إن الانتهاكات الحقوقية التي وقعت في مرحلة ما بعد ثورة فبراير كانت بالمغالبة ومتوازية وخارج نطاق سلطة الدولة وما زاد من سو لهذا الواقع إن إرادة الدولة مسلوبة بفعل القوات الموازية التي لا تتبع الدولة إلا اسميا وأصبح العنف خارج عن نطاق إرادتها ، بالإضافة إلي انقسام السلطة العامة وتناحرها أدى إلي إن القوات التابعة للحكومتين وغيرها من الجماعات والميلشيات قامت بانتهاكات جسيمة للقانون الدولي ولحقوق الإنسان وشنت كل الأطراف هجمات بلا تمييز وهجمات مباشرة علي المدنيين وهو ما دفع إلي النزوح داخل البلاد واستمر احتجاز ألاف الأشخاص دون محاكمة[17] .

المبحث الثاني: آلية المرحلة الانتقالية

تمهيد:-

ان التطور الحاصل في مفهوم معالجة الآثار المترتبة على نتائج الصراعات الداخلية والتصدع الداخلي يجب ان يؤدى إلى محاولات جادة للبحث عن الوسائل التي تؤدي إلي إنهاء حالة عدم الاستقرار داخل مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع في ظل مطالب العدالة والبحث عن الاستقرار ، ذلك ان ما يصاحب هذه الصراعات من انتهاكات حقوقية على نطاق واسع وما تؤدي إليه هذه الانتهاكات من ردود أفعال قاسية وقوية تجعل من تبادل الأدوار بين إطراف الصراع أمر لا مفر منه في بعض الأحيان وفي البعض الأخر تؤدي هذه الانتهاكات إلى تزايد وتراكم الغبن ونزعة الانتقام الى تحين الفرص لرد ما وقع من ظلم وزاد عليه خصوصا عندما تكون سنوات الانتهاكات أحادية الجانب لمدد طويلة ، وأدا كانت المرحلة الانتقالية التي تسبق في أحيان كثيرة الأوضاع المستقرة لمجتمعات ما بعد الصراع والتي تأخذ على عاتقها تصفية تركة هذه الصراعات إلا انه ليس بالضرورة إن كل الدول التي عاشت الانتهاكات الحقوقية تمر بمرحلة تصفية تركة هذه الانتهاكات وهو امر راجع لأسبابها الخاصة بها ، ذلك ان اغلب الدول التي خرجت من النظم الدكتاتورية ارتأت معالجة الآثار التي خلفتها تلك الحقبة المظلمة الا ان هذه الدول قد سلكت مسالك مختلفة لمعالجة اختلال هذه الحقوق وذلك وفقا للظروف الخاصة بها وهو ما ساعد على نجاح هذه المجهودات في رب الصدع لاستقرار الأمن والسلم الاجتماع والمجتمعي في تلك الدول.

إننا في هذا المطلب سندرس مفهوم العدالة الانتقالية والأسس التي بنيت عليها في بند اول ، تم نوضح مفهوم العدالة التصالحية في بند ثاني ونختتم بأيهما ملائمة للأوضاع القائمة في ليبيا .

المطلب الأول: العدالة الانتقالية مبادئها وأهدافها

من مضمون تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع المقدم الى مجلس الأمن ((هو كل نطاق العمليات والآليات المرتبطة بالمحاولات

---

[15]- وقد حدد التقرير الاعمال التي تهدد السلام والاستقرار او الامن في ليبيا او الاعمال التي تعرقل او تقوض النجاح في انجاز عملية الانتقال السياسي في البلد والتي من ضمنها ((الاعمال التي تنتهك احكام القانون الدولي لحقوق الانسان او احكام القانون الدولي الانساني الواجب التطبيق او الاعمال التي تشكل انتهاكا لحقوق الانسان والتي منها التشريد القسري للسكان المدنيين والاحتجاز التعسفي والتعديب والقتل خارج نطاق القضاء والتجار بالبشر وتهريب المهاجرين (تقرير فريق الخبراء المعني بليبيا 2021)

[16] - تقرير لجنة الخبراء التابعة للامم المتحدة سبتمبر 2023 ، موقع الكتروني بوابة الوسط (Liby.news.htts.ll awasat.Ly) تاريخ الدخول 10 ابريل 2024 الساعة 6.32 مساءا

[17]- تقرير منظمة العفو الدولية – ليبيا 2017/2016

التي يبدلها المجتمع لتفهم تركته من تجاوزات الماضي الواسعة النطاق بغية كفالة المسألة وإقامة العدالة وتحقيق المصالحة))[18].

وقد عرف مشـــروع قانون هيئة الحقيقة والكرامة التونســـي العدالة الانتقالية بأنها ((مســـار متكامل من الآليات والوســـائل المعتمدة لفهم ومعالجة ماضـــي انتهاكات حقوق الإنســـان بكشـــف حقيقتها ومســـاءلة ومحاسبة المسؤولين عنها وجبر ضرر الضحايا ورد الاعتبار بما يحقق المصالحة الوطنية ويحفظ الذاكرة الجماعية ويوثقها ويرســـى ضـــمانات عدم تكرار الانتهاكات والانتقال من حالة الاســـتبداد الي نظام ديمقراطي يســـاهم في تكريس منظومة حقوق الإنســـان)) ، من هذان التعريفان يتضـــح ان مفهوم العدالة الانتقالية يرتكز علي المسألة والعقاب كأساس للردع والجزر من ناحية والتعويض كأساس لجبر الأنفس وتقليل الاحتقان ،هذه الأســـس مبنية على تفاعلات وظائفها المحدد وقفا لهذا المفهوم و تبعا لمهماتها المتحدرة من الاختصـاص النوعي والمتمثل في الكشـف عن حقائق ماضـي الانتهاكات بالتحري والتحقيق فيها وتحديد المســـؤوليات في شـــانها فردية أم جماعية وأدا كانت من ســـلطات الدولة او أجهزتها او من مســـؤوليات جماعات غير حكومية والإطار الزمني التي وقعت فيه هذه الانتهاكات ، وفي الشـــق الثاني تهدف العدالة الانتقالية في نطاق وظائفها في سبيل جبر الإضرار الفردية والجماعية وتقديم ضمانات عدم التكرار ، وبالنظر إلي القانون رقم 2012/17 الصـادر من المجلس الوطني الانتقالي المتعلق بالمصـالحة الوطنية والعدالة الانتقالية والذي نص في تعريف مفرداته للعدالة الانتقالية بأنها ((مجموعة الإجراءات التشـريعية والقضـائية والإدارية والاجتماعية التي تعالج ما حدث في ليبيا خلال فترة النظام السـابق وما قامت به الدولة من انتهاكات لحقوق الإنسـان وحرياته الأسـاسـية والعمل علي إصـلاح ذات البين بالطرق الودية بين فئات المجتمع)) وأشارت مادته (14) لكل من تضرر بسبب النظام السابق الحق في الحصول على التعويض المناسـب ، ومن خلال هدأن النصـان يتضـح ان قانون العدالة الانتقالية المشـار إليه قد حدد الوقائع والوعاء الزمني بالفترة السـابقة لثورة فبراير التي يمكن ان ينطبق عليها مجريات هذا القانون وهو ما يدفعنا للتســـاؤل عن جدوى ونجاعة هذا القانون في تحقيق الأهداف التي ذكرها في المادة الثالثة منه والسـؤال الأهم في مدى أمكانية تحقيق السـلم والأمن الاجتماعي والمجتمعي داخل المجتمع الليبي بعد هذه السـنوات من صـدور هذا القانون وما صـاحب هذه الفترة من إحداث، وبالرغم من صـدور القانون رقم 2013/29 في شـان العدالة الانتقالية الا انه لم يغير ما جاء في تعريفه للعدالة الانتقالية علي انها ((يقصـد بالعدالة الانتقالية في مقام تطبيق إحكام هذا القانون ، معالجة ما تعرض له الليبيون خلال النظام الســـابق من انتهاكات .....)) ، ونصـت المادة الثالثة منه علي ((تسري إحكام هذا القانون علي الوقائع التي حدثت اعتبارا من 1 ســـبتمبر 1969 الي حين انتهاء المرحلة الانتقالية بانتخاب المجلس التشـــريعي بناء علي الدستور الدائم)) ، ونصـت المادة 7 منه ((تنشـا هيئة مستقلة تسمى هيئة تقصـي الحقائق والمصـالحة من اختصاصاتها رسم صورة كاملة لطبيعة وأسباب ومدى الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبت خلال العهد الســـابق)) ، وهذا يعني ان هذا القانون لم يأتي بجديد يذكر فيما يتعلق بالإلية الصـــحيحة للانتهاكات التي وقعت او يمكن ان تقع بعد عهد العقيد معمر القذافي . وهو ما يعتبر قصور في هذا القانون لا يؤدي الي النتيجة المرجوة منه وهو تحقيق الاستقرار المجتمعي في الدولة على أساس العدل والمواطنة [19].

وأدا كان ما يميز العدالة الانتقالية أنها حالة واقعية تتوسط إلية التغيير آدا أنها في لحظات تاريخية محددة لم يسقط فيها النظام السابق تمام ولم تنتصر فيها قوى التغيير كليا وكمحاولة لتقليل الإضرار المستقبلية الناتجة من عدم أمكانية او صعوبة محاكمة المسؤولين عن مظالم الماضي لاسيما المتعلقة بالانتهاكات الخطيرة وواسعة النطاق لحقوق الإنسان خاصة اد كانوا لا يزالون ممسكين بجزء معتبر من السلطة ، وأدا كانت العدالة الانتقالية هي إلية لتسهيل وتسريع الانتقال نحو الاستقرار المجتمعي والتحول نحو الديمقراطية بمنح هؤلاء المسؤولين فرصة المساهمة في مسار الانتقال بعدم ملاحقتهم قضائيا ، إلا إن واقع الحال قد جعل

---

[18]- موجز تقرير الامين العام للامم المتحدة حول سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع ، مجلس الامن 24 اب / اغسطس 2004 ، التقرير رقم s/2004/616، ص2 ((احمد شوقي بنيوب ، العدالة الانتقالية ، المفهوم والنشاء والتجارب)) حلقة نقاشية، 129 .

[19]- د. نسرين عبدالحميد نبية ، مبدأ المواطنة بين الجدل والتطبيق ، مركز الاسكندرية للكتاب ، 2008 ، ص14.

من هذا المبدأ غير متوازن على الحالة الليبية وذلك لتبادل أداور الانتهاكات الحقوقية في المجتمع الليبي والتي لا يمكن ان يستقيم معه الحال في ظل شرائح لازالت تشعر بأنها منتهكه حقوقها .

المطلب الثاني: العدالة التصالحية ونتائجها على استقرار الدولة

بالرغم من تطور برامج عمليات العدالة التصـــالحية وتطبيقاتها إلا انه لم يتم تعريف شـــامل لها وذلك لاختلاف المنهاج في توضـــيح مفهوم العدالة التصـــالحية ، وان كان يمكن ان تفهم على أنها ((العمليات التصالحية في جوانب هامة من قبيل الضرورة واستصواب القصاص والعقاب ومدي ضرورة مشاركة الأطراف المتأثرة وتفاعلها ودرجة التركيز علي الضـــحايا))[20] . وأدا كان تطبيق العدالة التصـــالحية في تحقيق السلام والمصالحة في سياقات عديدة من لجان المصالحة التي ترتكز عليها فكرة العدالة التصالحية القائمة على مبدأين هما إحلال السلم والسلام الاجتماعي والإصلاح والتعويض ، فالعدالة التصالحية في فكرتها أنها تســعى لتلاقي الأطراف لتحقيق هدفها الأســاســي الذي يتمثل في التصـــالح الكامل للعلاقات الاجتماعية من تقابل جميع الأطراف (الضـــحية ، الجاني ، المجتمع) ،من خلال مشـــاركة الأطراف في التفاوض على تســـوية عادلة وإقامة اللقاءات و التحاور بين الأطراف لكســـر حاجز الخوف وعدم الثقة المتبادلة، ذلك ان العدالة التصـــالحية مبنية على التســـامح والعفو كما ورد في القران الكريم في الكثير من المواقف والإحداث التي تدل على المصـــالحة من ســـير الأنبياء والرســـل حتى يقرب للناس صـــورتها ويشـــجعهم على الاقتداء بنهجهم فيقول عز وجل في العفو ﴿ فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [21] وكذلك قوله تعالى في المصـــالحة بين يوســف وإخوته واعتراف اخوته بظلمه في قول الله تعالي ﴿ قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ آثَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِن كُنَّا لَخَاطِئِينَ﴾ [22] وما تبع ذلك من تنازل المظلوم عن حقه والمصـــالحة في قوله تعالى ﴿ قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ ۖ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ ۖ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [23] ، فالعدالة التصـــالحية تعمل من خلال هيكلية معينة او برامج تصـــالحيه غرضـــها تحقيق الأمن والســـلم المجتمعي كنواتج تصـالحيه[24]لمجتمعات ما بعد الصـراع بما يكفل عدم التكرار وفقا لوظائفها المقررة لها بمعني وفقا لمرجعتيها القانونية التي تحدد اختصـــاصـــاتها ومهماتها واليات عملها آدا إن ما يميز قوانين العدالة التصـالحية كونها نسـيجا مركبا من تتداخل اعتبارات السـياسـة والعدالة والتاريخ والقانون ومبادي حقوق الإنسان والثقافة وتطلعات الضحايا والمجتمع [25]، هذا النسيج المركب يدفعنا إلي إن العدالة التصالحية تقوم على فكرتين متناقضـتين وهما العدالة والتصـالح مما يجعل نسبة نجاح هذه العملية ضـئيل وليس معدوم ، إلا إن خصـائصـها المرنة التي تميزها عن العدالة الجنائية او الجزرية تكمن في خصـائصـها التي تتمثل في ان إجراءاتها غير قضـائية وهي ليسـت بالضـرورة أنها تكون بمقابل بالإضـافة أنها ذات طبيعة رضـائية بمعني لابد من موافقة الجاني والضـــحية عليه [26]، هذه المرونة في طبيعة العدالة التصـــالحية الناتجة من آليات عملها جعلها تستوعب الفجوات التصادمية بين أطرافها من خلال خصـائصـها والأسس التي ترتكز عليها ، أد إن طموحات الضـــحايا في انتزاع الحق من خلال الواقع الجديد وبين جنوح الجناة في عدم الرضـــوخ لاســـتقرار هذا الواقع وهو ما يجعل كلا من الطرفين في صـــراع مع الأخر في ســـبيل أخذ المكاســـب، إلا إن ظهور العدالة التصـــالحية في هيئاتها المختلفة يجعلها تكبح جماح الأطراف في المغالبة ويجعلها الأداة التي يمكن إن تخرج بمفرق توازني يحقق الهدف الأســـاســـي وهو تحقيق الأمن والســـلم الاجتماعي والمجتمعي من خلال التصـالح وجبر الضـرر والتلاقي المرغوب والاعتراف بالخطأ وإظهار الوقائع على صـــورتها الحقيقية بدون أي تشـــويه . وأدا كانت العدالة الانتقالية التي لا تختلف عن العدالة

---

[20]- مجلس حقوق الانسان ،الية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الاصلية ، الدورة السابعة ، 7-11 تموز / يوليو 2014 – البند 5 من جدول الاعمال المؤقت

[21]- سورة البقرة، الآية 37.

[22]- سورة يوسف، الآية 91.

[23]- سورة يوسف، الآية 92.

[24]- امير فرج يوسف ، جرائم قتل الثوار المتظاهرين وتعذيبهم ، مكتبة الوفاق القانونية ، الاسكندرية ، الطبعة الاولي ، 2013، ص557

[25]- احمد شوقي بنيوب ، العدالة الانتقالية ، المفهوم والنشاءة ، ص147

[26]- اللواء د. محمد حكيم حسين ، العدالة الجنائية التصالحية في الجرائم الارهابية ، مركز الدراسات والبحوث قسم الندوات واللقاءات العلمية ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، الرياض ، الموافق 2007/8/22/20

التصـالحية في أسـاليبها قائمة على العقاب والمسـالة أولا بدون موافقة الجاني ، إلا إن العدالة التصـالحية قائمة على التصـــالح والتنازلات المتقابلة بين الأطراف وهو ما يجعل الالتقاء عند نقطة المفترق التوازني قائمة في حالة الرغبة الأكيدة للعيش المشترك القائمة على المشاركة في الوطن والتحمل بالأعباء العامة ، ان المصـالحة الوطنية الشـاملة هي من شـانها إن توفير ضـمانات نحاج الجهود المبذولة لتحقيق الاستقرار خصـوصـا على المسـتويين الاجتماعي والسـياسـي والخروج من حالة الفوضـى والتشـتت والانعدام التي تعيشها البلاد27 وفق المواثيق والعهود الملزمة لكل الأطراف .

خاتمة:

تتكون الخاتمة من نتائج وتوصيات

أولاً: النتائج .

1- إن المتغيرات الحاصلة في الواقع الليبي أدت إلي متغيرات في فهم المفاهيم داخل هذا الواقع .
2- إن التحول الحاصل في ليبيا والذي ولد مراكز ومتغيرات قانونية أدت الى تغير المراكز القانونية والواقعية للإفراد والكيانات وهو ما نتج عنه تغيير الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية .
3- إن هذه التغييرات أدت إلى استخلاص الحقوق التي كانت مغصوبة في ظل فترة العقيد القذافي .
4- إن واقع ما حصل بعد سنة 2011 إلي غاية 2021 ولدت واقع جديد من الانتهاكات الحقوقية وقعت على الأطراف حسب أوضاعهم .
5- إن القانون رقم 17لسنة 2012 والقانون رقم 29لسنة 2013 بشان العدالة الانتقالية قد علاج الأوضاع والانتهاكات الواقعة قبل 2011 بدون إن تشمل هذه المعالجات ما وقع بعد 2011 .
6- إن الواقع الليبي بعد ثلاثة عشر سنة من الصراع الداخلي المتأثر بالأجندات الدولية استلزم إيجاد حلول أخرى تشمل ما وقع بعد 2011 .
7- إن مبادي العدالة الانتقالية التي جسدت في القانون رقم 17لسنة 2012 والقانون رقم 29 لسنة 2013 لم تستوعب الواقع الليبي وذلك لعدم تمكن احد الإطراق من السيطرة الكاملة .
8- انقسام مؤسسات الدولة يعتبر جزء من المشكلة وهو ما أدى إلي عدم السيطرة الكاملة للدولة وفرض سيادتها علي كامل إقليمها .

ثانياً: التوصيات .

1- البحث عن أليه جديدة مناسبة لحل الأزمة الليبية . ذلك إن الانتهاكات المتبادلة التقابلية بين إطراف النزاع في ليبيا أفرزت واقع تبادلي في استخلاص الحقوق بين إطراف النزاع وهو ما جعل مبادي العدالة الانتقالية غير قابلة لإحداث الأثر المرجو منها .
2- ان العدالة الانتقالية كما جسدت في القانون رقم 17لسنة 2012 والقانون رقم 29 لسنة 2013 وتعديلاته لم تستوعب إحداث ما بعد 2011 لهذا يجب إلغائها ، حتى لا تكون حصان طروادة .
3- يتعين إقامة اللقاءات والجلسات التحاورية بين إطراف النزاع . ذلك إن مبادي وأهداف العدالة التصالحية القائمة عليها آليات عملها المستخدم على تقابل الإطراق وذلك بإقامة اللقاءات والتحاور لكسر حاجز الخوف وعدم الثقة المتبادلة تفتح الطريق أمام الكل في قبول جزئي للأخر .
4- العدالة التصالحية طريق مثالي لحل الأزمة الليبية . من خلال هيكلية برامجها التصالحية غرضها تحقيق الأمن والسلم المجتمعي كنواتج تصالحيه .
5- البحث في وسائل العدالة التصالحية واليات عملها والتي يمكن ان تكون طريق سليم لإيجاد قاعدة للسلم المجتمعي ، من مبدأ ان الوطن شراكه بين الجميع .

[27]- عبدالباسط غبارة ، المصالحة الوطنية ، بوابة استقرار ليبيا (مقالة منشورة في بوابة افريقيا الاخبارية ، بتاريخ 2018/1/2)

قائمة المراجع:

القرآن الكريم.

الكتب :-

1- احمد شوقي بنيوب ، العدالة الانتقالية ، المفهوم والنشأة.
2- أمير فرج يوسف ، جرائم قتل الثوار المتظاهرين وتعذيبهم ، مكتبة الوفاق القانونية ، الإسكندرية ، الطبعة الأولي ، 2013 .
3- د. عبد القادر محمد شهاب ، أساسيات القانون والحق في القانون الليبي ، دار ومكتبة الفضيل للنشر والتوزيع ، بنغازي ، الطبعة السادسة ، 2013 .
4- د. نسرين عبد الحميد نبية ، مبدأ المواطنة بين الجدل والتطبيق ، مركز الإسكندرية للكتاب ، 2008.
5- د. محمد يوسف عليوان ، د. محمد خليل ألموسي ، القانون الدولي لحقوق الإنسان . الحقوق المحمية ، الجزء الثاني ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، 2011.
6- اللواء د. محمد حكيم حسين ، العدالة الجنائية التصالحية في الجرائم الإرهابية ، مركز الدراسات والبحوث قسم الندوات واللقاءات العلمية ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، الموافق 2007/8/22/20

القوانين :-

1- الإعلان الدستوري الصادر في 2011 وتعديلاته .
2- القانون رقم 2012/17 المتعلق بالمصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية .
3- القانون رقم 2013/29 بشان العدالة الانتقالية .

الدوريات :-

1- الجريدة الرسمية الليبية
2- مجلة الملف الليبي ، أ. حمد محمد محسن ، ليبيا وسؤال الهوية ، مخاطر التقسيم وافاق التسوية ، مجلة الملف الليبي ، المركز الليبي للبحوث والتنمية ، المجلد الاول ، العدد الثاني ، مارس / ابريل ، 2013 .
3- عبد الباسط غبارة ، المصالحة الوطنية ، بوابة استقرار ليبيا (مقالة منشورة في بوابة إفريقيا الإخبارية ، بتاريخ 2018/1/2)

التقارير:-

1- تقرير حقوق الإنسان في ليبيا 2014 .
2- تقرير منظمة العفو الدولية . ليبيا 2016_ 2017 .
3- مجلس حقوق الإنسان ،آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية ، الدورة السابعة ، 7-11 تموز / يوليو 2014 – البند 5 من جدول الإعمال المؤقت.
4- تقرير فريق الخبراء المعني بليبيا 2021 . (المقدم في 18 فبراير الي لجنة مجلس الامن المنشاة عملا بالقرار رقم 1970 (2011) بشان ليبيا ونظرت فيه اللجنة في 5 مارس 2021
5- تقرير لجنة الخبراء التابعة للامم المتحدة سبتمبر 2023 ، موقع الكتروني بوابة الوسط (Liby.news.htts.ll awasat.Ly) تاريخ الدخول 10 ابريل 2024 الساعة 6.32 مساءا